14114 - وأخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الحسن محمد بن أحمد بن حمزة الهروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا مجالد عن الشعبي قال Y خطب عمر بن الخطاب عن يبلغني لا فإنه النساء صداق في تغالوا لا ألا وقال عليه وأثنى تعالى ا فحمد الناس Bه أحد ساق أكثر من شيء ساقه رسول ا A أو سيق إليه إلا جعلت فضل ذلك في بيت المال ثم نزل فعرضت له امرأة من قريش فقالت يا أمير المؤمنين أكتاب ا تعالى أحق أن يتبع أو قولك قال بل كتاب ا تعالى فما ذاك قالت نهيت الناس آنفا أن يغالوا في صداق النساء وا تعالى يقول في كتابه { وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا } فقال عمر Bه كل أحد أفقه من عمر مرتين أو ثلاثا ثم رجع إلى المنبر فقال للناس إني كنت نهيتكم أن تغالوا في صداق النساء إلا فليفعل رجل في ماله ما بدا له هذا منقطع